

4222 - حكم الوضوء مع مس المرأة - نور على الدرب

عبد العزيز بن باز

هل مسوا يد المرأة ليد الرجل؟ وليس هناك قصد هل يؤثر ذلك على وضوئها او لا مس المرأة في تفصيل وله ثلاث حالات حداثا هي مس لها بشهوة والثانية الا يمسها بشهوة - [00:00:00](#)

بل عاديها والثالثة ولا الثالث انه سواء بالشهوة او بغير شهوة لا يضر. والصواب ان مسها لا ينقض الوضوء سواء كان عن تلذذ او هذا هو الصواب واما قوله سبحانه او لامسهم النساء - [00:00:24](#)

فالمراد بالجماعة بالنساء نفس المرأة اذا مسها لغير شهوة لا ينقض الوضوء وهكذا لو مشى متلذذا مشى يدها او قبلها فانه لا ينقض الوضوء لا ينتقض الوضوء رجاله قد قالت عائشة رضي الله عنها - [00:00:49](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها ثم يصلي ولا يتوضأ المقصود ان تقبيل المرأة او ناس مس يدها او قدمها او وجهها لا ينقض الوضوء على الصحيح مطلقا - [00:01:10](#)

الا اذا خرج منه شيء كالذي انتقض الوضوء اما ما دام مسهم بدون شيء لا يخرج شيء والصواب ان هذا المس لا ينقض الوضوء في حديث عائشة رضي الله عنها كان يقبل بعض نسائه - [00:01:23](#)

ثم يصلي ولا يتوضأ اللهم صلي عليه اللهم صلي عليه نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:36](#)